



الرقم

التاريخ

الموافق

إجراءات المصادقة على رخص مشغلي البريد الخاص

❖ الإجراءات المطلوبة من المشغل:

١. يقوم المفوض بالتوقيع عن مشغل البريد الخاص أو من يفوضه خطياً بمراجعة الهيئة (مديرية الشؤون المالية/ الصندوق) لتسديد رسوم تصديق الرخص والحصول على سند قبض مختوم.
٢. بعد تسديد رسوم تصديق الرخص يقوم المفوض بالتوقيع عن مشغل البريد الخاص أو من يفوضه خطياً بمراجعة (قسم إدارة المراسلات) وتقديم استعاء موجه للهيئة يتضمن ما يلي:
 - أ. كشف يبين عدد الرخص المراد تصديقها.
 - ب. بيان الغاية من التصديق.
 - ت. إرفاق تعهد بعدم استخدام النسخ المصدقة لغير الغاية المذكورة في طلب التصديق (الواردة أعلاه في الفقرة ٢، ب).
 - ث. صورة عن الرخصة/الرخص المراد تصديقها.
 - ج. سند القبض برسوم تصديق الرخص (المشار إليه أعلاه في الفقرة رقم ١).
 - ح. صورة عن رخصة المركبة سارية المفعول، بالإضافة إلى صورة عن عقد الاستئجار بين المشغل ومالك المركبة، وصورة عن هوية سائق المركبة، وشهادة عدم محكومية باسم سائق المركبة صادرة حديثاً حسب الأصول. (وذلك في حال كانت الغاية هي الاحتفاظ بنسخة منها داخل مركبات المشغل المستأجرة، حيث يتم الإشارة في ذيل النسخة المصدقة لمعلومات المركبة، تاريخ تصديق الرخصة وتاريخ إنتهاءها - علماً بأن النسخة المصدقة صالحة لمدة سنة ميلادية واحدة اعتباراً من تاريخ التصديق و/أو تنتهي بانتهاء رخصة المشغل أيهما أسبق).
٣. يتم تسليم النسخة الأصلية المصدقة للمشغل أو من يفوضه من قبل وحدة تنظيم البريد وذلك بعد تدقيقها وتطبيق الإجراءات الداخلية المتبعة.